

شرح الأخبار

[328] [671] يحيى بن سعيد، عن عمر بن داود الرقي قال: قال أبو عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليه: مات عقبة بن عامر الجهني، وترك خيرا " كثيرا " من الأموال ومواشي وعبيد، وكان له عبدان، يقال لأحدهما: سالم، وللآخر: ميمون، فورثه بنوعم له، وأعتقوا العبدان. وجاءت امرأة إلى علي عليه السلام تذكر أنها امرأة عقبة وأنكرها بنو العم. فشهد لها سالم وميمون، وعدلا "، وذكرت المرأة أنها حامل. فقال علي عليه السلام: توقف المرأة، فإن جاءت بولد فلا شيء لها ولا للولد من الميراث لأنه إنما شهد لها على قولها عبدان لهما، وإن لم تأت بولد، فلها الربع لأنه شهد لها بالزوجة حران قد أعتقهما من يستحق الميراث. [فضة وعمر] [672] عمرو بن داود، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليه، قال: كانت لفاطمة عليها السلام جارية، يقال لها: فضة (1)، فصارت من بعدها إلى علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، فزوجها من أبي ثعلبة الحبشي، فأولدها ابنا "، ثم مات عنها أو ثعلبة، وتزوجها من بعده سليك الغطفاني (2)، ثم توفي ابنها من أبي ثعلبة، فامتنعت من سليك أن يقربها، فشكاها إلى عمر وذلك في أيامه، فقال لها عمر:

(1) وهي فضة النوبية (الاصابة 4 / 387). (2)

وفي بحار الأنوار 40 / 227: أبو مليك الغطفاني. [*]